

باب في الصلاة

يعني في التشهد الثاني بعد التهادن فلا بد ان لا يقرأ المصلي اذا تشهد  
في التشهد الاخر فقد فرغ من الصلوة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر  
عليهم عن الرجل يكون خلف امام يطول في التشهد فياخذه البول او يخاف على نفسه  
ان يقرب او يعرض له ورجع كيف يصنع قال ليسلم وينصرف ويدع الإمام وعلى الإمام  
ان لا يقرب من مصلحتي ثم من خلفه الصلوة فان قام فلا شيء عليه وقال اي  
رضي الله عنه رسالتك التي اخرجت منك روح او غيرهما يقضي الوضوء او ذكرت  
الله على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلوة ورددت رجلاً يصلي بالقبول  
بقية صلواتهم ونواوا عند صلواتك وقاله المزمع عليهم ما كان من امام  
تقدم في الصلوة وهو جنب ناسياً او احدث حدثاً او رعاها او اذ في بطنه  
فليجعل نوبه على التفرغ لينصرف وليأخذ بيد رجل فيصلي مكانه ثم ليتوضأ ويتم  
ما سبقه به من الصلوة فان كان جنباً فليغتسل وليصلي الصلوة كلها وروي  
صعوبة بن مسير عن الصادق عليه السلام انه قال ينبغي للامام اذا احدث ان يقوم  
الا من ادرك الاقامة فان قدام مسجوراً بركة فان عبد الله بن سنان روي  
عنه عليهم السلام انه قال اذا لم تتم صلوة القوم فليوم اليهم يمينا وشمالاً فيصلي  
ثم يكمل هو ما فاته من صلوة وروي جميل بن دراج عنه في رجل ام قوما على  
غير وضوء فالتفت وقدم رجلاً ولم يلبس المقدم ما صلى الإمام فيه تاركاً  
من خلفه وقال لا يبي جعفر عليهم السلام رجلاً دخل مع قوم في صلواتهم وهو

رغم

بنويها

بنويها صلوة واحداث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل ففكاه فصلت بهم التحريم صلواتهم  
بصلواته وهو لا ينويها صلوة **قال** ينبغي للثبير ان يدخل مع قوم في صلواتهم وهو  
لا ينويها صلوة بل يشيخ اليه ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى ولا  
فلا يدخل معهم وقد تحرك عن القوم صلواتهم وان لم ينويها وسأل علي بن جعفر  
اخاه موسى بن جعفر عليهم السلام عن امام احدث فاضرب ولم تقدم احلاما حال  
القوم **قال** صلواتهم الا اماماً فليقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت  
صلواتهم وروي للحلي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتم قوماً وصل  
بهم ركعة ثم ما قال فليتمون رجلاً آخر فليعند بركعة ويظنون المتخلفين  
ويغتسل من مسننه ومن صلى بقوم وهو جنب على او غير وضوء فعليه الاعادة  
وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه ان يحلجهم لو كان ذلك عليه لهلك **قال**  
**قال** كيف كان يصنع بمن قد خرج للخراسان وكيف كان يصنع بمن لا يعد  
**قال** هذا عن موضوع وروي طي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك  
شيء من الامامة فليصل الاول صلواتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلواتك كغيرها  
ومن اجلسه الامام في موضع يجيبك يقوم فيه يجاها او تعجلها وتعالها ويجلس  
مما كنا وروي عبد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع الامام  
في الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه  
فانته ركعة قال يصيد ركعة ولا حلك وفي كتاب زياد بن مروان القندي

٧